

وبه قال ابن عباس **باب** لا يبيع حاضر
لباد بالمسرة وكرهه بن سيرين وابراهيم البيهقي
والمشترقي وقال ابراهيم ان العرب تقول بيع لثوبا
وهي تعنى الشراء **حدثنا** المكي بن ابراهيم الحنزي
ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع المرء
على بيع اخيه ولا يتاجسثوا ولا يبيع حاضر لباد
حدثني محمد بن المثنى ثنا معاذ ثنا ابن عون عن
محمد قال انس بن مالك رضي الله عنه بهيما ان
يبيع حاضر لباد **باب** النهي عن تلقي الركيات
وان يبيعه مردود لان صاحبه عاصم اتم اذا
كان به عالما وهو خداع في البيع والخداع لا يجوز
حدثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الوهاب ثنا عبيد
الله عن سعيد بن ابى سعيد عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
التلقي وان يبيع حاضر لباد فقال لا يكتله **بسم الله**
حدثنا عياض بن الوليد ثنا عبيد الداعي ثنا معمر
عن ابن طاوس عن ابيه قال سأل ابن عباس
رضي الله عنهما ما معنى قوله لا يبيع حاضر
لباد فقال لا يكتله **بسم الله** **حدثنا** مسدد
بن يزيد

يزيد بن زريع **حدثني** النبي عن ابي عثمان عن
عبد الله رضي الله عنه قال من اشترى مخفلة
فلم يرد معها صاعا قال ونهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن تلقي البيوع **حدثنا** عبد الله بن يوسف
انما لك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تقوا السلع
حتى تهبط بها على السوق **باب** منتهى
التلقي **حدثنا** موسى بن اسماعيل ثنا جويرية عن
نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نتلقى
الركبان فنشترى منهم الطعام فهناك النبي صلى
الله عليه وسلم ان يبيعه حتى يبلغ به سوق
الطعام قال الواعيد الله هذا في اعلى السوق
ويبينه حديث عبيد الله **حدثنا** مسدد ثنا
يحيى عن عبيد الله **حدثني** نافع عن عبد
الله رضي الله عنه قال كانوا يبتاعون الطعام
في اعلى السوق فيبيعونه في مكانهم فنهاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه
في مكانه حتى ينقلوه **باب** اذا اشترط
شروط في البيع لا تحل **حدثنا** عبد الله بن
يوسف انما لك عن هشام بن عروة عن